ان يقال الخبر المجرد عن التاكيد مثلا يدل على خلو ذهن المخاطب وعدم الحكم
وتردده في عرف البلغاء دلالة واضحة لا خفاء فيها وكذا الخبر المؤكد تاكيدا
بليغا يدل في عرف على انكاره كذلك فاذا القى احدهما الى المخاطب قصد
ما اتضح دلالته عليه كان من قبيل التصريح كما قال في المفتاح وانه يعني اخراج
الكلام على مقتضى الظاهر في علم البيان يسمى بالتصريح كما ستقف عليه امثاله
واذا القى الخبر المجرد الى العالم مثلا لم يقصد به الدلالة على خلو ذهنه بل
على ان معه ما يستلزم خلو الذهن وعدم علمه ادعاء فقد ذكر ما يدل
على اللازم اعني الخلو لينتقل منه الى ملزومه ما لا دعائي واذا القى الخبر المجرد
الى المنكر اريد ان معه ما ان تامله ارتدع عن انكاره فقد اطلق ما يدل
ما يدل على اللازم اعني عدم الانكار واريد به ما يستلزمه اذا تامل
واذا القى المجرد الى المتردد دل به على ان معه ما يزيل تردده وكذا
القى الكلام المؤكد الى العالم لم يقصد به انكاره حقيقة بل قصد ملابسته
لامارات ومخائل يستلزم الانكار ادعاء فقد اطلق اللفظ الدال على الانكار
واريد به ملزومه وقس على ذلك ساير الاقسام فان قلت الحقيقة والمجاز
والكناية من اوصاف الالفاظ بالقياس الى معان هي مقصودة منها اصالة
ضرورة ان الاستعمال معتبر في حدودها وقد نص في المفتاح على ان الاستعمال
انما يقال في عرفنا هذا بالقياس الى الغرض الاصلي وما ذكرتم من المعاني ليست
اعراضا اصلية من المركبات المذكورة فلا يوصف شيء منها بالقياس اليها قلت تلك
المعاني ليست اعراضا اصلية من المركبات المذكورة منها في اصل اللغة واما في عرف البلغاء
هي اعراض اصلية منها وكلامنا مبني على عرفهم كما اشرنا اليه **قوله** ولم يتعل اما حسنه واعاد
وذكر لان المتبادر من امثال هذه العبارة في تقاسيم الاقسام هو الانحصار المحقق
دون المانع من الجمع اذ لا يعلم به عدة الاقسام مطلقا فلو اردت ههنا

فلو اوردت ههنا امّا الدالّة على انحصار الاسناد في الحقيقة والمجاز والمص لا يقول به
قوله وهذا ليدخل فيه ما يطابق الاعتقاد الخ **اقول** توضيح ما ذكر في هذا الموضع ان
قوله ما هو له يتبادر منه الى الفهم ما هو له بحسب الواقع ليتناول ما يطابق الواقع و
الاعتقاد فقط وكان ما لم يطابق معا وما يطابق الواقع فقط ولا يتناول ما يطابق
الاعتقاد دون الواقع وما لم يطابق شيئا منهما فظهر ان قوله فاذا زيد عليه قوله
عند المتكلم كان المطابق لهما باقيا على حاله داخلا في الحد ويخرج به ما يطابق الواقع
فقط ويدخل به في الحد ما يطابق الاعتقاد فقط وكان ما لم يطابق شيئا منهما باقيا
على حاله خارجا عن الحد فاذا زيد عليه في الظاهر دخل به في الحد ما لم يطابق الاعتقاد
فقط وما لم يطابق شيئا منهما فظهر ان قوله ولكن بقي خارجا عنه لا يطابق الاعتقاد
سواء طابق الواقع ام لا فيه تغليب لان ما لا يطابق الاعتقاد ولا الواقع كان خارجا
عن الحد بقوله ما هو له ولم يدخل فيه بزيادة قوله عند المتكلم فكان باقيا على خروجه
بخلاف ما يطابق الواقع دون الاعتقاد فانه كان داخلا فيه وقد خرج عنه بهذه
الزيادة فنسبة بقاء الخروج اليه تغليب فان قلت زيادة التقييد على ما هو في
حيز النفي يوجب تعميما وتناولا لما كان خارجا بدون التقييد لان نفي الاخص
اعم من نفي الاعم واما التقييد في الاثبات فيجب ان يكون مخصصا فكيف يتصور ان يكون
كل واحد من قوله عند المتكلم وفي الظاهر موجبا لان يدخل في الحد ما كان
خارجا عنه بدونه قلت ليس شيء منهما تقييدا في الحقيقة بل هو مغير للعبارة
السابقة عن معناها المتبادر منها الى معنى اخر اعم منه فان قوله ما هو له كما مر يتبادر
منه ما هو له بحسب الواقع فلا يتناول ما يطابق الاعتقاد فقط فاذا ضم اليه
قوله عند المتكلم تبادر من مجموعهما معنى اخر هو ما هو له في اعتقاده سواء طابق
الواقع ام لا فاندرج في هذا المعنى ما طابق الاعتقاد فقط وخرج عنه بعض ما دخل
في الاول وهو ما طابق الواقع فقط فبين المعنيين السابقين وهو ما لا يطابق شيئا
من الواقع والاعتقاد ويتناول ثم اخرج المعنى الثاني اعني ما طابق الواقع فقط فاندرج
في هذا المعنى جميع الاقسام الاربعة واعلم ان القول بكون التقييد في الاثبات مخصصا
انما يصح اذا كان القيد اخص مما قيد به كما هو الظاهر من التقييد في ساير الحدود واما
اذا كان القيد اعم او مساويا كان المقيد بهما ويا للمطلقة الصدق قطعا الا ان التخصيص

Copyright © King Saud University